

قرار رقم (٣) لسنة ٢٠٢٦  
بتحديد الوزير المسئول أمام السلطة التشريعية  
عن المجلس الوطني للفنون

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على الدستور،  
وعلى المرسوم رقم (١١١) لسنة ٢٠٢١ بإنشاء المجلس الوطني للفنون،  
وعلى المرسوم الملكي رقم (٦٨) لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل الوزارة، وتعديلاته،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قُرِّر الآتي:

المادة الأولى

يكون وزير الإعلام هو الوزير المسئول أمام السلطة التشريعية بمجلسيها عن المجلس الوطني للفنون.

المادة الثانية

على وزير الإعلام والجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار، ويُعمل به من تاريخ صدوره،  
ويُنشر في الجريدة الرسمية.

نائب رئيس مجلس الوزراء

خالد بن عبدالله آل خليفة

صدر بتاريخ: ٣٠ رجب ١٤٤٧هـ

الموافق: ١٩ يناير ٢٠٢٦م